

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة الأنبا انطونيوس بمنطقة زهراء المعادى على قطعة أرض بالشطر الثالث عشر ، قسم البساتين محافظة القاهرة ، وذلك طبقا للرسم المرفق وتحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

يتشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٠ يوليه سنة ٢٠٠٥ م)

حسني مبارك